

[2691-2082] المتوفى عنها زوجها قبل الدخول يلزمها ما يلزم

المدخول بها - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من عقد عليها زوجها ثم طلقها قبل الدخول. فإنه لا عدة عليها. ولكن ان قضى عليها ثم مات ثم مات

الزوج قبل الدخول فهل لها عدة؟ الفرقة بالموت الفرقة بالموت تختلف عن الفرقة في الحياة - 00:00:00

المفارقة بالموت زوجة تاريخ من من زوجها او تعتد نعم - 00:00:20